وقف عن روح والدته الشراح بتاريخ أول
شعبان ١٢٥٧



ع ٤٠٧
فقه عام



٤٢٨
و

٢١٩٦
ع



فقه عام

رسالة للعلامة الطوري
في حكم استماع الملاهي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي جعل فضله على من يشا من عباده عبابا زخارا وانبع من فواده عيونا وانهارا بما قذفه فيه من انواع المعارف حتى انس من جانب الطور نارا احمده على نعمه المترادفة على الدوام واشكره على ممر الدهور والاعوام واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة تنجي قايلها من اهوال يوم القيام واشهد ان محمدا عبده ورسوله المبعوث لتبيين الشرايع وفصل الخصام وعلى اله وصحبه الذين شيدوا الدين وبينوا الاحكام صلاة وسلاما دايمين على ممر الليالي والايام **اما بعد** فيقول احقر عباد الملك العلي محمد حسين بن علي المصري الطوري منشا ومنسبا القادري الحنفي طريقة ومذهبا عامله مولاه ووالديه وجميع المسلمين بلطفه الجلي والخفي وغفر له ولهم ما ظهر من الذنوب وما خفي قد سئلت عن استماع الملاهي هل هو حلال ام حرام فاجبت بان استماع الملاهي حرام قال في الكافي شرح الوافي في شرح قوله ومن دعي الى وليمة وثم لعب وغنا يقعد وياكل وهذا اذا كان الغنا واللعب في ذلك المنزل لا على المايدة فان كان على المايدة لا ينبغي له ان يقعد لقوله تعالى ولا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين وهذا اذا كان الرجل خامل الذكر لا يشين الدين قعوده فاما اذا كان مقتدى به مشارا اليه فلا ينبغي ان يقعد بل يخرج ويعرض عنهم ان لم يقدر على النهي والتغيير لان ذلك يشين الدين وربما يعتقد

البعض الحل

البعض الحل حين راه يصنع ذلك بين يديه فيكون فيه فتح باب المعصية على المسلمين الى ان قال ودلت المسئلة على ان الملاهي حرام حتى الغنا بضرب القضيب وكذا قول ابي حنيفة ابتليت لان الابتلا يكون بالمحرم وقال ابن مسعود صوت اللهو والغنا ينبت النفاق في القلب كما ينبت النبات بالما وقال مشايخنا استماع القران بالالحان معصية والتالي والسامع اثمان وروى الصدر الشهيد في كراهية الواقعات عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسوق والتلذذ بها من الكفر وقال في غاية البيان وقوله الغنا واللعب دليل على ان التحريم لا يختص بالمزامير وان الضرب بالقضيب والتغني مع ذلك حرام لان ذلك لعب واللعب كله حرام الا الثلاثة التي استثنيت في الحديث وهي تاديب الرجل فرسه وملاعبته اهله ورميه بقوسه ونبله وقول ابي حنيفة ابتليت دليل على ان اللعب والغنا حرام فلولا ذلك لما سماه ابتلا يدل على ذلك ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال استماع الملاهي معصية والجلوس عليها فسوق والتلذذ بها كفر وهذا على سبيل التهديد فيجب ان يجتهد كل الجهد حتى لا يسمع وان سمع بغتة فلا اثم عليه ومن مشايخنا من قال ان كان يتغنى ليستفيد به نظم القوافي ويكون فصيح اللسان فلا باس به ومنهم من قال اذا كان وحده فتغنى لدفع الوحشة عن نفسه

فلا باس به وانما المكروه على قول هذا القايل ما يكون على سبيل اللهو
وبه اخذ شمس الايمة السرخسي وذكر شيخ الاسلام المعروف
بخواهر زاده ان جميع ذلك مكروه عند علمايننا لقوله تعالى
ومن الناس من يشتري لهو الحديث وقد جا عن ابن عباس
رضي الله تعالى عنهما ان المراد به الغنا وقد روي عن ابي امامة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يحل تعليم المغنيات
ولا بيعهن وانما ثمنهن حرام وفي مثل هذا نزلت الاية وهي قوله
قوله تعالى ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن
سبيل الله الاية وما من رجل يرفع صوته بالغنا الا بعث
الله عليه شيطانين احدهما على هذا المنكب والاخر على هذا المنكب
فلا يزالان يضربانه بارجلهما حتى يكون هو الذي يسكت
وفي السنن قال ابو وايل سمعت عبد الله يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الغنا ينبت النفاق
في القلب وفي السنن ايضا مسندا الى نافع قال سمع ابن عمر
مزمارا فوضع اصبعيه في اذنيه ونأى عن الطريق وقال لي
نافع هل تسمع شيا قال قلت لا فرفع اصبعيه من اذنيه
قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم فسمع مثل هذا فصنع
مثل هذا وقال الشيخ ابو العباس الناطفي في الاجناس
قال في كتاب الكراهية املا سالت ابا يوسف عن الدف
اتكرهه في غير العرس مثل المراة في منزلها والصبي قال
فلا اكرهه واما الذي يجي منه اللعب الفاحش والغنا

فاني اكرهه

٢

فاني اكرهه وفي الماخوذ به للحسن بن زياد لو بنى الرجل
بامراة ينبغي له ان يولم والوليمة حسنة ويدعو الجيران
والاصدقا ويصنع لهم الطعام ويذبح لهم ولا باس ان يكون
ليلة العرس دف يضرب به ليشتهر ذلك ويعلن به النكاح
وينبغي للرجل ان يجيب فان لم يفعل فهو آثم فان كان
صايما اجاب ودعا وان كان غير صايم اكل ولا باس ان يدعو
يوميذ من الغد ومن بعد الغد ثم انقطع العرس ونقل
في الاجناس ايضا في كتاب الكراهية املا يكره للرجل
ان يدع دعوة جاره وقرابته اذا كان عندهم المزامير
والعيدان قال احب الي ان لا يجيبهم وليس لهولا حرمة
قلت فان كان ذلك في جانب المنزل وانت في جانب
قال احب الي ان لا اجيبهم ثم قال في جامع الفتاوي بعد ان نقل
ما تقدم ذكره والصحيح ان الملاهي حرام في المذاهب كلها حتى يكفر
مستحلها وما روي عن الشافعي رحمه الله تعالى فقد رجع عنه
وانت خبير بان ما نسب الى الحنفية من اباحة الملاهي ليلة
عرس النكاح قول مردود على قايله وهو زور وبهتان
على الحنفية لان المنقول في كتبهم انه يباح ضرب الدف ليلة
عرس النكاح فقط قال في غاية البيان ولا باس ان يكون ليلة
العرس دف يضرب يشتهر ذلك ويعلن به النكاح وقال في تحفة
الملوك ويحل ضرب الدف في العرس لاعلان النكاح ولم ينقل عنهم
انهم احلوا الجنك والعود والمزمار والغنا ليلة العرس وان

٣ ورقة
٢١ سطر

٤

استحل احد هذا الفعل فانه يصير مرتدا فيحبط عمله
وتطلق زوجته فان أسلم أُمر بتجديد النكاح واعادة الحج
والا قُتل ولا يغسل ولا يكفن ولا يصلى عليه ولا يدفن
في مقابر المسلمين وقال الفضيل رحمه الله تعالى إلزم
طريق الهدى ولا يضرك قلة السالكين فيها واياك وطريق
الضلالة ولا تغتر بكثرة سالكيها قال اهل اللغة الوليمة
طعام العرس والوكيرة طعام البناء والخرس طعام الولادة
وما تطعمه النفساء نفسها خرسة والاعذار طعام الختان
والعقيقة طعام القادم من سفره وكل طعام صنع لدعوة
مادبة ومادبة جميعا والدعوة الخاصة النقرى والعامة
الجفلى والاجفلى والغنى بالكسر والقصر ضد الفقر يكتب
بالياء وبالمد السماع يكتب بالالف من قول ابن دريد
في المقصور والممدود واي الغنى يدعو الغني الى الملاهي والغناء

تمت بحمد الله وعونه وحسن توفيقه

